المحقق في تتميم ماذكره   وليس المقصود بيان انه يصح نسبته الى شيء لا يخفى
ان هذا داخل في حيز التقرير المذكور مع انه لم يقرر ذلك فيما سبق
بل لم يقرر الا ان نسبته الى خاص ليس له اعتبار حد ث خاص فيه ليس
الا ان يحمل بتكلف ويقال تقريره ان المقصود هذا ستلزم تقرير ان
المقصود ذلك ومع ذلك التكلف ايضا لا يتم التفريع المذكور في المتن
فافهم ثم ان ماذكره المحشي من ان معنى الحرف يتحقق في امور لا
ينفع فيما هو بصدده لانه اراد بتلك الامور طرفي النسبة التي هي
معنى الحرف فتلك الامور بمنزلة امر واحد لقيام معنى الحرف الذي هو
معنى مشخص بهما معا وان اراد بها امور يتحقق معنى الحرف في كل منها
على حدة فذلك ممنوع كيف ومعنى الحرف مشخص والشخص الواحد
لا يقوم بمتعددة واما قوله ويتحقق فيه امور فهو مسلم اذ لا مانع
من تحقق امور في شخص واحد الا انه لا دخل له فيما هو بصدده
ووجه تفريع قوله اه يستلزم حاصله انه مفرع على كونه كليا لان الكلية
تستلزم التعقل الموقوف عليه لصحة الاخبارية وفيه بحث اذ لم
يعهد تفريع امرين متعاقبين على ما قبل بدون العطف فالاظهر
ان يقال لوحظ به بالعطف وتوزيع المعطوف والمعطوف عليه على
المفرع عليه بان يفرع الاول على التحقق في ذوات متعددة والثاني على الكلية
قوله

ووجه تفريع قوله دون الحرف اه لا يخفى انه على هذا يكون
قوله اذ تحصل موضوع اه كالمستدرك اذ حاصل ذلك القول وحاصل
علم التعقل واحد فالاوجه بالنظر الى هذا ان يجعل قوله
دون الحرف متعلقا بمجموع ما قبله من قوله الفعل مدلوله كلي الى قوله
دون الحرف وحاصله ان الحرف الفعل من ذلك المجموع اذ تحصل
موضوع اه وقوله بما يحصل له ويثبت له من الحصول والثبوت
لا من التحصيل والاثبات لئلا ينافي قوله فلا يجعل اثباته لغيره
اذ المراد من الحصول له والثبوت له توقف تعقله عليه ويمكن ان
يجعلا من التحصيل والاثبات بان يجعل قوله له بمعنى لاجله لا صلة
للتحصيل والاثبات اي بما يحصل ويثبت معنى الحرف لاجله وجعله
مراة له   فقوله بما يحصل له بيان للواقع لا مدخل له في التعليل
يريد انه يكفي في التعليل ان يقول اذ تحصل بالغير من غير حاجة
الى وصف ذلك الغير بحصول معنى الحرف وثبوته له بل ذلك الحصول
والثبوت بيان للواقع   وفي هذا الدليل بعض المباحث اي كبعض
المباحث السابقة اي مثل المباحث السابقة والمناسب لها الا ان
اذ تلك المباحث من جهة كون الشيء مثبتا له والواردة ههنا من
جهة كونه مثبتا ثم لا يخفى ان جميع المباحث جار ههنا غير البحث

Copyright © King Saud University